


Sultanate of Oman
Ministry of Awqaf and
Religious Affairs

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



سلطنة عمان
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

مكتب الوزير
Minister's Office

قرار وزاري

رقم (٢ / ٢٠١٨)

تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الأوقاف

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٦ بتحديد اختصاصات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى قانون الأوقاف الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٥/٢٠٠٠،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الأوقاف الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٣/٢٠٠١،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

تجرى التعديلات المرفقة على اللائحة التنفيذية لقانون الأوقاف المشار إليها.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف التعديلات المرفقة، أو يتعارض مع أحكامها.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

عبدالله بن محمد بن عبدالله السالمي
وزير الأوقاف والشؤون الدينية



صدر في: ١٥/٤/١٤٣٩ هـ
الموافق: ٣/١/٢٠١٨ م